

131675 - المقصود بالنهي عن كثرة السؤال

السؤال

روى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
إِنَّ اللَّهَ كَرِهُ لِكُمْ ثَلَاثًا : قَيْلٌ وَقَالٌ ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ) رواه البخاري (1407) ومسلم (593).
فهل يعني كثرة السؤال هنا كثرة الطلب من الناس ؟
وهل يتعارض هذا مع كثرة الطلب من الله ، فالله يقول في كتابه الكريم : (وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ
عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) غافر/ 60 ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

هذا الحديث من آداب الإسلام العظيمة ، إذا امتثله المسلم حفظ به عمره ، وماله ، وجهده ، ووقفه من شر النفس ونوازع التفريط والضياع .

وقد ذكر العلماء رحمهم الله في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم (وكثرة السؤال) أوجهها عديدة ، كلها تدخل في إطلاق هذا اللفظ ، وهي :

- 1- سؤال الناس أموالهم ، وبذل ماء الوجه في سبيل ذلك .
- 2- سؤال العلماء عن المسائل العويصة التي لا تنفع المسلمين ، وإنما تفتح عليهم أبواب النزاع ، وتثير بينهم مكون الشقاق .
- 3- السؤال عن المسائل التي يندر وقوعها أو يستحيل ، لما فيه من التنطع والتتكلف .
- 4- كثرة السؤال عن أخبار الناس وأحداث الزمان وتفاصيل الواقع مما لا يقدم منفعة وإنما يضيع به الوقت .
- 5- كثرة سؤال إنسان بعينه عن تفاصيل حاله ، والدخول في خصوصيات حياته التي يكره أن يطلع الناس عليها ، فيقع في الضيق والحرج بسبب سؤاله عن ذلك .
- 6- سؤال السائل عما لا يعنيه ، ولا شأن له به .

وهذه أمور مذمومة كلها – كما ترى - فالأوجة في تفسير الحديث حمله على إطلاقه ، واعتبار أن كل ما دل الشرع والأدب على كراهة السؤال عنه وكراهة طلبه فهو داخل في هذا الحديث .

قال الحافظ ابن حجر رحمة الله :

" قوله : (وكثرة السؤال) هل هو سؤال المال ، أو السؤال عن المشكلات والمعضلات ، أو أعم من ذلك ؟ الأولى حمله على العموم . وقد ذهب بعض العلماء إلى أن المراد به كثرة السؤال عن أخبار الناس وأحداث الزمان ، أو كثرة سؤال إنسان بعينه عن تفاصيل حاله ، فإن ذلك مما يكره المسئول غالباً ، وقد ثبت النهي عن الأغلوطات . أخرجه أبو داود من حديث معاوية . وثبتت عن جمع من السلف كراهة تكلف المسائل التي يستحيل وقوعها عادة أو يندر جداً ، وإنما كرهوا ذلك لما فيه من التنطع والقول بالظن ، إذ لا يخلو صاحبه

من الخطأ" انتهى .

"فتح الباري" (10/407) .

وقال القرطبي رحمه الله :

"والوجه : حمل الحديث على عمومه ، فيتناول جميع تلك الوجوه كلها" انتهى .

"المفهم" (5/164) .

وقال النووي رحمه الله :

"وأما (كثرة السؤال) فقيل : المراد به القطع في المسائل ، والإكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعوه إليه حاجة ، وقد ظهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك ، وكان السلف يكرهون ذلك ويرونه من التكلف المنهي عنه ، وفي الصحيح : (كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها) .

وقيل : المراد به سؤال الناس أموالهم وما في أيديهم ، وقد ظهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك .

وقيل : يحتمل أن المراد كثرة السؤال عن أخبار الناس وأحداث الزمان وما لا يعني الإنسان ، وهذا ضعيف ؛ لأنه قد عرف هذا من النهي عن (قيل وقال) .

وقيل : يحتمل أن المراد كثرة سؤال الإنسان عن حاله وتفاصيل أمره ، فيدخل ذلك في سؤاله عما لا يعنيه ، ويتضمن ذلك حصول الحرج في حق المسؤول ، فإنه قد لا يؤثر إخباره بأحواله ، فإن أخبره شق عليه ، وإن كذبه في الأخبار أو تكلف التعریض لحقته المشقة ، وإن أهمل جوابه ارتكب سوء الأدب" انتهى .

"شرح مسلم" (12/11) .

وعلى هذا ، فمعنى (كثرة السؤال) أي : سؤال الناس .

وأما سؤال الله ودعائه فهو من أفضل العبادات ، فالله تعالى يحب من عباده أن يسألوه ، ويحب الملائكة في الدعاء .

وبهذا يتبيّن معنى الحديث ، والفرق بين سؤال الناس الذين هم فقراء إلى الله ، وسؤال الله الغني الحميد .
والله أعلم .